المعاجم المتخصصة وأهميتها في الدّرس العلمي
المعجم الفقهي أنموذجا

Specialized dictionaries and their importance in the scientific lesson
The lexicon is a model

حسيبة حسين *
قسم اللّغة العربيّة وآدابها، كليّة الآداب واللّغات، جامعة البليدة 2، الجزائر .

تاريخ تقديم البحث 04-02-2019 تاريخ المراجعة 2019/3/15 تاريخ القبول 18-04-2019

ملخص

احتلّ الاهتمام بالمعاجم أهمية بالغة لدى علماء اللّغة بصفة عامّ منذ القرون الأولى للأسلام، حيث كانت مهمتهم ضبط مفردات اللغة العربية والنّظر إلى معانيها المختلفة بحسب اشتقاقاتها واستعمالاتها وما تؤدّيه من وظائف متباينة، إلى أن ظهرت المعاجم المتخصصة في بعض العلوم كمعجم علم الحديث، معاجم علم الفقه، معاجم الطب، الصيدلة وغيرها ممّا يختصّ بمفردات علم بذاته خدمة له وتيسيرا لفهمه، فكانت هذه الدّراسة محاولة للنّظر في المعاجم الفقهية المتخصصة بأصول المذاهب.

الكلمات الدالة: المعجم اللّغوي-المعجم المتخصّص-المصطلح-المصطلح الفقهي-المعجم الفقهي-الفقه.

Abstract

The importance of linguistics has been of great importance to the linguists in general since the first centuries of pain, where their task was to control the vocabulary of the Arabic language and to look at its different meanings according to its derivatives and uses and the different functions it performs until specialized dictionaries appeared in some sciences such as the Dictionary of Modern Science, , Dictionaries of Medicine, Pharmacology and others, which deals with the teachings of self-service and to facilitate his understanding. This study was an attempt to look at the jurisprudential lexicons specialized in the origins of doctrines.

Keyboard: Linguistic Dictionary - Specialized Dictionary - Term - Juristic Term - Juristic Dictionary – Jurisprudence

* hassiba.hocin@yahoo.fr

مقدمة

تحتلّ اللّغة العربية مكانة عظيمة بين اللغات، حيث بدأ الاهتمام لضبطها والتدقيق في مفرداتها والنّظر في الأصلي منها والمشتقّ والمولّد...، ما جعل جهود العلماء تنصبّ حول كيفية بناء معاجم لغوية تعتمد على الصحيح من كلام العرب ونصوص القرآن والحديث وغيره ممّا هو قطعي الدّلالة لحفظ اللّسان العربي من الزّوال وتمكينه من مسايرة مختلف اللّغات واستيعاب مختلف العلوم.

ثمّ باتت الحاجة ماسّة إلى ظهور معاجم متخصّصة اهتم فيها أصحابها بضبط علوم بذاتها لخصوصيتها كمعاجم علم الحديث، معاجم الطبّ، معاجم الصّيدلة، ومن بينها المعاجم الفقهية التي احتلّت مكانة هامة كونها تهتم بضبط المصطلح الفقهي الذي تنبني عليه الأحكام الشرعية، والذي على أساسه قد تختلف أصول المذاهب الإسلامية.

وتكمن أهمية هذه الدّراسة في معرفة حقيقة المعجم الفقهي وأهميته بالنسبة لطالب العلم الشرعي عموما والأكاديمي خصوصا وكيفية تدقيقه في المصطلح الفقهي في مذهب معيّن.

أما إشكالية الدّراسة فهي تحاول الإجابة عن التساؤلات المتعلّقة بحقيقة هذا المعجم وأسس صناعته وأهميته في الدّرس الشّرعي ومدى تطوّره للاستجابة للنّوازل والقضايا المستجدّة المختلفة.

أولا: مفاهيم الدّراسة:

1-مفهوم المعجم:

-**لغة**:من مادة عجم، ومنها العُجْم والعَجَمُ، ومعناه خلاف العرب، ورجل أعجم وقوم أُعْجم، كما ينسب إلى الأعجمي الذي في لسانه عجمة، ويقال لسان أعجمي، وكتاب أعجمي[1].

وعن أبي عمرو الشّيباني أنّه يقول: أعجمت أبهمت، وقال: والعجمي مبهم الكلام، لا يتبيّن كلامه.

وعن اللّيث، المعجم الحروف المتقطّعة، قال: وإذا قلت كتاب معجم فإنّ تعجمه تنقيطه لكي تستبين عجمته وتتضّح[2].

والمعجم اسم مفعول من الرباعي المزيد (أعجم)، والأصل في مدلوله اللّغوي يأتي بمعى الإبهام والإخفاء، قال الزمخشري:وباب الأمير معجم أي مقفل[3].

-**اصطلاحا**:

يطلق على "الكتاب الذي يضمّ مفردات اللّغة ويرتبّها ترتيبا خاصّا، كلّ مفردة منها مصحوبة بما يرادفها أو يفسّرها أو يشرح معناها، ويبيّن أصلها ويوضّح طريقة نطقها ويذكر ما يناظرها ويقابل معناها في لغة أخرى"[4].

واتفق أهل العلم على أنّ المعجم هو عملية جمع مفردات اللّغة مرتبطة بطريقة معيّنة شارحا كلاّ منها وممثّلا له أحيانا، وذاكرا الأصل الذي اشتقّ منه، وقد يتخصّص مصنذف المعجم في شرح المصطلحات الفنيّة الخاصة بفرع من فروع المعرفة أو ترجمة كلمات لغة إلى لغة أخرى، ومن أشهر مصنفي المعاجم من العرب، الخليل بن أحمد، الجوهري الأزهري، ابن منظور، الفيروزأبادي...، وقد كان علم تصنيف المعاجم يعرف عند العرب باسم علم اللّغة[5].

فالمعجم إذن هو كتاب يضمّ ألفاظ اللغة العربية مرتّبة بنمط معيّن يكون الغرض منها إزالة الإبهام حولها ليسهل استعمالها في فنّ من الفنون، "وأصبحت كلمة قاموس تقابل في الاستعمال معجم، فصار كلّ معجم قاموسا"[6].

2-مفهوم المصطلح:

-**لغة**:مصدر ميمي للفعل اصطلح، من مادة صلح، ودلالة هذه الكلمة في المعاجم تحدّد بأنّها ضدّ الفساد[7].

وفي الاصطلاح:اتفاق طائفة على وضع اللغة بإزاء المعنى، وقيل الاصطلاح استعمال لفظ معيّن بين قوم معيّنين[8].

-**اصطلاحا**: المصطلح هو نتاج ذلك التطوّر الذي يحدث للكلمة بانتقالها من معناها اللّغوي الأصلي إلى المعنى الاصطلاحي الجديد، ويجب التنبيه إلى أنّ المصطلح لا يفقد معناه اللّغوي الأصلي الذي انتقل منه، بل يصبح ذا دلالتين، الأولى أصلية لغوية والثانية اصطلاحية، والمستقرئ للمصطلحات في شتّى العلوم يدرك دون تأمّل الاشتراك الواضح بين المعنى اللّغوي والاصطلاحي للّفظ[9].

3-مفهوم الفقه:

-لغة:يأتي معنى الفهم والعلم، فالفقه فهم الشّيء...، وكلّ علم لشيء فهو فقه[10]،ورجل فقيه، عالم، وكلّ عالم بشيء فهو فقيه، وفقيه العرب عالم العرب[11].

-اصطلاحا: المصطلح الفقهي هو "لفظ لغوي في المقام الاوّل يحمل دلالته في اللّغة الحقيقية (لغة العرب قبل الإسلام) ثمّ جاء الإسلام فنقل دلالات هذه الألفاظ وطوّر معانيها لتدلّ على معنٍ جديدة في علوم الشّريعة عموما وعلم الفقه خصوصا، وأصبحت معروفة في الفقه واختصّت به دون غيره وتحوّلت من معناه اللّغوي العام إلى المفهوم الاصطلاحي الخاص"[12].

ثانيا: أهمية المعاجم وأنواعها:

اهتمّ الباحثون منذ القرن الأوّل للهجري بالصناعة المعجمية من حيث بيان الغموض، والتدقيق في الكلمات ومعانيها، وأرجع العلماء بداية ذلك إلى عبد اللّه بن عباس(ت68ه) الذي كانت له في مجال التّفسير القرآني اجتهادات لغوية كثيرة فحوّلته إلى رائد الدّراسات اللّغوية للنّصوص العربية[13].

فكان يعطي الكلمة الغريبة في القرآن معنى ويستشهد عليه من الشّعر العربي الجاهلي، وعلى أقواله ألّفت كتب غريب القرآن على يد الراغب الأصفهاني (ت502ه) في كتابه المفردات.

وتكتسي المعاجم في عمومها أهمية بالغة لدى العلماء والباحثين من حيث:

-المحافظة على القرآن الكريم وضمان سهولة الفهم.

-دمج الألفاظ اللّغوية والمفردات على الشّواهد.

-الحفاظ على اللّغة العربية من الفساد والضّياع[14].

فتهدف المعاجم على اختلاف أنواعها إلى توضيح معاني المفردات من أجل تسهيل استعمالها في اللّغة العامّة أو المتخصّصة.

وقد عرف التّأليف المعجمي عدّة تصانيف منها تصنيفها بحسب العموم والتخصيص[15]، وشغل المصطلح المتخصّص اهتمام العلماء لأهمّيته في دفع سيرورة البحث

العلمي في اختصاص معيّن، بحيث تتناول هذه المعاجم"المفردات الخاصة بمجال معيّن من مجالات المعرفة أو بعلم من العلوم مثلا الهندسة أو الطب أو التربية وعلم النفس وغيرها من العلوم المتخصصة، تهتم هذه المعاجم بجرد مصطلحات أحد هذه الميادين المتخصصة وتقوم بشرحها حسب استعمال أصلها والمتخصصين بها"[16].

وتعمل هذه المعاجم إلى "إحصاء المنظومة الاصطلاحية التي يقوم عليها علم من العلوم، من خلال ترتيب المداخل المتعلّقة بفرع من فروع المعرفة مع الاهتمام بجوانبها الصوتية والصّرفية والنّحوية ثمّ ذكر معانيها وتطبيقاتها المختلفة حسب استعمال أصل ذلك المصطلح ودلالته اللّغوية الأصلية"[17].

وهذه المعاجم ليست وليدة العصر الحديث أو التطوّر العلمي وإنّما كانت محلّ اهتمام الباحثين منذ القدم، إلاّ أنّها كانت "أقلّ شهرة من المعاجم اللّغوية العامة ، فإنّها قد اشتهرت وشاع ذكرها وذكر مؤلفيها لحاجة الناس إليها وكثرة اعتمادهم عليها، وأمّا المعاجم المتخصّصة فلم تكن في القديم معروفة مشهورة إلاّ من جمهور ضيّق هو جمهور العلماء والمتخصصين في العلوم أو الفنون التي ألفت في مصطلحاته"[18].

والمعاجم المتخصصة تنتشر في حدود ضيّقة والتّأليف فيها لا يرجع إلى اللّغويين وإنّما إلى العلماء المتخصّصين الذين يهدفون إلى ضبط أصول علومهم وقواعدها، "فهي إذن لا تشمل على ألفاظ اللّغة العامّة، بل على مصطلحات العلوم والفنون، فهي إذن معاجم في المصطلحات العلمية أو الفنّية أو فيهما معا"[19].

وإذ يختصّ كلّ علم بمصطلحاته الخاصّة، فإنّه يهتمّ بضبطها والتدقيق فيها حيث يشكّل هذا المصطلح "عنصرا يضاف إلى الرّصيد اللّغوي، فيغني اللّغة بالجديد ويجعلها تتّسع لكلّ مستحدث في ميادين الفكر والحضارة وعلى الأخصّ ميدان العلوم"[20].

وقد حدث لمفردات اللّغة تغييرات دلالية نزول القرآن نقلها من معانيها الأصلية إلى معان جديدة، فأدرك المسلمون أنّ "هناك معان إسلامية كوّنها القرآن وأنّ بعض الكلمات تحوّل معناها عمّا كان عليه قبل نزول كتاب الله، وهذه المعاني الجديدة إنّما عرفت مع القرآن الكريم نتيجة استعماله لها في مواقعها وسياقاتها الجديدة"[21]، كما جدث لها تطوّر ملحوظ بعد ذلك حين اتّصلت بالأمم الأخرى بعد الفتوحات الإسلامية نتج عنه "ظهور ألفاظ لم يكن

للعرب عهد بها من قبل في ميادين الاقتصاد والصناعة والزراعة والعلوم والفلسفة ومختلف مناحي الحياة"[22].

وهذه المعاجم إما أن تكون:

1-معاجم فنية متخصصة، وهي تلك المعاجم الموضوعة في مصطلحات المتكلّمين والفلاسفة ومصطلحات المتصوّفة ومصطلحات الفقهاء أو المعاجم الموضوعة في فنّ من الفنون، مثل التعريفات.

2-المعاجم المتخصّصة في فرع من العلوم فتكتفي بمعرفة مصطلحات هذا العلم، كمفردات القرآن للراغب الأصفهاني.

وكان كتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي(ت 387ه) أوّل معجم عربي دون شرط هذا النوع المعجمي والذي حدّد غايته بقوله:"يكون جامعا لمفاتيح العلوم وأوائل الصناعات متضمنا ما بين كلّ طبقة من العلماء من المواصفات والاصطلاحات التي خلت منها أو من جلّها الكتب المعاصرة لعلم اللّغة،حتّى إنّ اللّغوي المبرز في الأدب إذا تأمّل كتابا من الكتب التي صنّفت في أبواب العلوم والحكمة ولم يكن صدرا شذاً* من تلك الصناعة لم يفهم شيئا منه"[23].

ثالثا: داوعي ظهور المعجم الفقهي:

لقد كان لتحوّل دلالات كثير من ألفاظ اللّغة العربية إلى معان جديدة من أهمّ الأسباب الدّاعية إلى معرفة حقيقة تلك المفردات "فكانت القاعدة في فقه اللّغات بوجه عام أنّ الكلمة الواحدة تعطي من المعاني والدّلالات بقدر ما يتاح من الاستعمالات[24]، كلفظ الصلاة، الحجّ، الزّكاة، وغيرها من الألفاظ التي كانت تحمل دلالات لغوية معيّنة ثمّ حين حملت معاني جديدة كانت الحاجة إلى توليد هذه المصطلحات التي تتناسب مع معناها الاصطلاحي، واعتبر العلماء أنّ وضع المصطلحات لا يكون عشوائيا لأنّ ذلك سيؤدي إلى الفوضى اللّغوية وإنّما يحتاج إلى تقييد وضبط فوجدوها لا تخرج عمّا يلي:

-وجود علاقة بين المعنى الأصلي والمعنى الجديد ولكن لا يشترط أن تكون هذه العلاقة قد وصلت إلى حدّ المطابقة بل يكتفي بأدنى علاقة.

-مراعاة الاهتمام بالمعنى قبل اللّفظ.

-يستحسن ألاّ يختار المصطلح من بين الألفاظ ذات الدلالات الأصلية الشّائعة المعروفة لأنّ نقل الذّهن عنها إلى غيرها من الصّعوبة بمكان.

-ألاّ يصطلح بلفظ واحد لتأدية معان علمية مختلفة إلاّ أنّ الفقهاء لم يلتزموا بهذا الشّرط كثيرا.

-يستحسن تجنّب الألفاظ التي ينفر الطّبع منها.

-يستحسن تجنّب النّحت ما أمكن[25].

كما اعتبرت كثير من المصطلحات الفقهية غريبة من حيث دلالتها، وإن استعمالها في المسائل الفقهية يحتاج إلى ضبط أكبر لها لأنّها أساس الفتوى "فالذي يجوز له الفتوى في مذهب من مذاهب الأئمة يجب أن يكون مجتهدا في المذهب الذي يفتي فيه، كالمجتهد في الشّريعة، فإذا فرضنا الكلام فيمن يفتي في مذهب مالك يجب عليه أن يعرف ألفاظ مالك، نصوصها وظواهرها وعامها وخاصّها ومفهومها ومقتضاها ومطلقها ومقيّدها"[26].

وفي ذلك نجد أنّ الفيومي* سمّى كتابه "المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير" فصوّر مصطلحات الشّرح الكبير للرافعي بالكلمات الغريبة التي تحتاج إلى مصباح لإنارتها"[27].

وقد عني الفقهاء وأهل اللّغة بشرح المصطلحات وبلغ من ضخامة هذه الكتب أن ضارع بعض المعاجم اللغوية، بل دخل في عدادها"[28].

وإذا كانت مهمّة المجتهد الفقيه هي استنباط الأحكام الفقهية العملية من الأدلّة التفصيلية فهو يحتاج إلى أدوات للاستنباط وهي قسمان: المعنوية، وهي الاستدلال من غير النصوص كالقياس والاستحسان والمصالح المرسلة والذّارئع وغيرها.

واللّفظية، وأساسها تعرّف معاني النّصوص بمعرفة دلالة الألفاظ والعبارات على معانيها"[29].

والمصطلحات الفقهية هي مفردات لها خصوصياتها التي تميّزها عن باقي المفردات لما يترتّب عنها من أحكام مختلفة تتحدّد بحسب المفاهيم اللّغوية أحيانا وتطوّر المصطلح الدّلالي أحيانا أخرى، واستعمالها في المذهب الفقهي أحيانا ثالثة حيث أنّ "الأحكام الشّرعية تتفاوت

مراتبها في الإلزام تبعا لما يختصّ بالمكلّف من وقائع وشروط وضوابط، فأحكام المسافر تختلف عن أحكام المقيم وهكذا الشّأن في أحكام الاستطاعة والعجز والاضطرار"[30].

كما قد تختلف دلالة المصطلح بحسب استعماله في الباب الفقهي الذي يرد فيه لتداخل معانيها وتنوّعها أو تعدّد تسمياتها "فقد يكون للمصطلح الفقهي أكثر من اسم مثل: الصداق والمهر، الحيض والطّمث، القراض والمضاربة...، وهناك من المصطلحات ما لا يمكن استيعاب دلالتها إلاّ بذكر أنواعها أو بعض أحكامها العامّة، وذلك مثل الذّكاة التي تتنوّع إلى الذّبح والعقر والنّحر، والطّهارة التي تتنوّع إلى طهارة حدث وطهارة خبث"[31].

مثلا: فكلمة صداق في اللّغة مادة الصدق تدلّ على قوّة الشّيء قولا كان أو غيره، ومنه الصّدق الذي هو خلاف الكذب، سمّي بذلك لقوته في نفسه، ولأنّ الكذب لا قوّة له، ومن هذا المعنى أخذ لفظ الصداق الذي يجعل للمرأة، سمّي بذلك لقوته ولكونه حقا يلزم[32].

وفي الاصطلاح الفقهي هو إعطاء الزّوج لزوجته ملا يصحّ الانتفاع به، لا يقلّ عن ربع دينار، وما يساويه في القيمة مقابل الاستمتاع بها، وسمّي الصّداق مهرا ونحلة وفرضة والأجر وصدقة[33].

كما أنّ المصطلحات الفقهية تتنوّع بحسب ترادفها أو اشتراكها في المعنى الواحد.

وذهب جمهور العلماء إلى إثبات الترادف في اللّغة وهو الحق وهو حاصل في مثل الأسد واللّيث، الجلوس والقعود[34]...، وهذا كثير جدا وإنكاره مباهتة[35]،واختلف الفقهاء في هذه المسألة بين معتبر بها وناكر لها، كالاعتبار بالترادف بين الفرض والواجب.

أما الاشتراك اللّفظي فهو الاشتراك في المعنى بين متضادين وبناء أحكام شرعية، كالحيض والطّهر وما يترتب عن معناها من تحديد العدّة.

رابعا: المصطلح الفقهي في المعاجم:

المصطلح الفقهي هو ذا صلة وثيقة بالمعجم اللّغوي، لذلك فإنّنا نجد هذا المصطلح في نوعين من المعاجم:

-ضمن معاجم المصطلحات العامة.

-ضمن معاجم فقهية متخصّصة.

أ-المصطلح الفقهي في معاجم المصطلحات العامة:

فقد ظهرت كثير من المصطلحات الفقهية في ضمن المعاجم اللّغوية العامة وأهمّها:

1-كتاب الزينة لصاحبه الرّازي (ت322ه) الذي أشار في مقدمته إلى أهمية العناية بالمصطلح الفقهي "هذا كتاب فيه معاني وأسماء واشتقاقات ألفاظ عبادات من كلمات عربية يحتاج الفقهاء إلى معرفتها ولا يستغني أدباء عنها وفي تعلمها نفع كبير وزينة عظيمة لكلّ ذي دين ومروءة، ألّفناه من ألفاظ العلماء وما جاء من أهل المعرفة باللّغة وأصحاب الحديث والمعاني"[36].

فكان اهتمامه واضحا بالمصطلحات الفقهية كألفاظ الوضوء، التيمّم، الصّلاة، الأذان وغيرها، وذكرها بعد مصطلحات العقيدة.

2-مفاتيح العلوم للخوارزمي (ت387)، ويعتبر معجما علميا متخصّصا في المصطلحات العلمية حيث ذكر في مقدّمته "يكون جامعا لمفاتيح العلوم وأوائل الصناعات، مضمنا كل طبقة من العلماء المواصفات والاصطلاحات التي ظلّت منها أو من جلها الكتب الحاصرة لعلم اللغة"[37].

وكان اهتمامه كبيرا بالمصطلح الفقهي حيث جعله في مقدمة تقسيمه لأبواب الكتاب، الباب الأوّل قد اشتمل على أحد عشر فصلا مقسّمة حلى حسب المشهور من ترتيب أبواب الفقه، الطهارة، الصلاة...[38].

3-التعريفات، الجرجاني (ت816ه)[39]،الذي أورد المصطلحات الفقهية على أصول المذهب الحنفي حيث "بلغ حجم المصطلحات الفقهية في هذا المعجم 10% ومجموع مصطلحاته هو ألفا وستمائة وسبعة وأربعين مصطلحا"[40]، أورد مفاهيم المصطلح على المذهب الحنفي ويورد أحيانا الفرق بين الأحناف والشافعية ومثاله :"الفاسد هو الصحيح بأصله لا بوصفه، وعند الشافعي لا فرق بين الفاسد والباطل"[41].

2-**المصطلح الفقهي في المعاجم الفقهية المتخصّصة**: تجدر الإشارة إلى ثلاثة أنواع أساسية هي:

أ-المعاجم المرتّبة ترتيبا ألفبائيا.

ب-المعاجم المرتّبة ترتيبا موضوعيا.

ج-المعاجم الحديثة.

وقد اتّسع الاهتمام بالتصنيف في المعاجم الفقهية المختصة حيث " 1-كانت العناية بالمصطلحات الفقهية في التصنيف المعجمي المختص أمرا ثابتا مستقرا منذ القرن الرابع الهجري، 2-مثّلت المعاجم الفقهية القديمة المذاهب أو المسالك الفقهية التي عرفها التاريخ العلمي عند المسلمين في هذا الباب"[42].

وكانت هذه المعاجم في عمومها تهدف إلى تبسيط الكلمات العربية لتيسير المذاهب على طلبة الفقه من جهة، وخدمة للتراث الفقهي عموما من جهة أخرى، فظهرت المعاجم التي تختص بكل مذهب على حدة،"وقد بذل علماء المعاجم جهودا مضيئة لإخراج كنوزهم تلبية لحاجيات مختلفة يحتاج إليها المجتمع والطلاب، ونلمس ذلك في مقدمات معاجمهم حيث يقرون بأنّهم وضعوها لتيسير الطّريق لغيرهم وتبصيرهم بالأصول ومحافظتهم على اللّغة"[43].

ومن أهمّ هذه المعاجم بحسب أصول المذاهب الفقهية نذكر على سبيل المثال لا الحصر:

أ-معاجم فقهية تختص بشرح مفردات المذهب المالكي منها:

-مقدمات ابن رشد لابن رشد أبي الوليد محمد بن أحمد (ت520ه)،[44].

-لغات مختصر ابن حاجب، المالكي محمد بن عبد السّلام بن إسحاق (ت806)،[45].

-شرح حدود ابن عرفة، أبو عبد الله محمد (ت894) [46].

-شرح غريب المدوّنة للمغراوي أبو عبد الله محمد بن منصور بن حمانة (ت بعد 550ه)[47].

ب-معاجم فقهية تختص بشرح مفردات المذهب الحنفي منها:

-المبسوط للسرخسي أبي بكر محمد بن أبي سهل (ت482ه).

-طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، للنسفي نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد (ت537).

-المعرب، للمطرزي أبي الفتح ناصر بن عبد السيّد (ت610).

3-معاجم فقهية تختص بشرح مفردات المذهب الشافعي منها:

-الزّاهر في غريب ألفاظ الشافعي للأزهري أبي منصور محمد (ت370هـ)[48].

-تفسير اللّغة في مختصر المزني، للخطابي أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم (ت386هـ)[49].

-تهذيب الأسماء واللّغات للنووي يحي بن شرف (ت676)[50].

4-معاجم فقهية تختص بمفردات المذهب الحنبلي منها:

-لغة الفقه لابن الجوزي عبد الرحمان بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597هـ)[51].

-المطلع على أبواب المقنع،للبجلي الحنبلي شمس الدين محمد بن أبي الفتح (ت709هـ)[52].

الدرّ النقيّ في شرح ألفاظ الخرقي لابن مبرد الصالحي، جمال الدين يوسف بن حسين بن أحمد بن عبد الهادي (ت903هـ)[53].

كما ظهرت معاجم في علم أصول الفقه أهمّها:

-البحر المحيط محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت794هـ).

-البرهان في أصول الفقه إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت478).

-المستصفى في علوم أصول الفقه أبو حامد بن محمد الغزالي (ت505).

وقد اختلفت مناهج هذه المعاجم في ترتيب المصطلحات:

1-المعاجم المرتبّة ترتيبا ألفبائيا:

وهي المعاجم التي تعتمد الترتيب الهجائي لحروف اللّغة العربية على حسب الحرف الأول المكوّن للكلمة من غير رد للجذور أو الأصول وهي أكثر أنماط الترتيب المعجمي سواء العام أو الخاص "وقد عرفت المعجمية القديمة تطبيق المنهج الألفبائي التجذيري من زمن مبكّر جدا إلى أواخر القرن الثاني والثالث الهجريين من أيام معجم الجيم لأبي عمرو الشيباني (ت224هـ)،

ثمّ تطويره على يد أبي عبيد الهروي صاحب الغريب المصنّف (ت401هـ)، والزمخشري في أساس البلاغة (ت529)"[54].

ومنها مختصر ابن الحاجب شمس الدين محمد بن عبد السلام إسحاق بن أحمد الأموي المالكي (ت806هـ)*، حيث رتّب معجمه ترتيبا ألفابئيا دون تجريد اللّفظ من الزوائد، وقسّم المعجم إلى أبواب بحسب حروف المعجم، فباب الألف ثم الباء ثم التاء...، إلى أن يأتي على كلّ الحروف وبعد ذلك قسّم الأبواب إلى فصول وراعى في ترتيبها الحرف الثاني وأحيانا يذكر الكلمة أو اللّفظة..."[55].

أمّا من حيث شرح المفردات فقد اهتمّ بالمعنى الفقهي للألفاظ وأحيانا يذكر بعض الجوانب الصرفية والنحوية المتعلّقة باللّفظ[56].

واعتبر المصباح المنير للفيومي من "أفضل المعجمات وأحكمها في ضبط الكلمة وتصريفها مع عنايته بتدقيق المعاني الشرعية للألفاظ المتداولة بين الفقهاء[57]، واعتمد فيه على الأصول الجذرية للمفردة ثمّ ترتيبها بتقديم الحرف الأوّل والثّاني وفقا للترتيب الألفبائي حيث:

-اعتمد على تجريد الكلمات من الزّوائد حيث يمثّل الجذر اللّغوي المدخل الرئيسي فهو الأصل الذي تشتق منه بعد ذلك مجموعة من الكلمات"[58].

-اعتماد الحرف الأوّل والثاني وما يشملهما وقسم المعجم إلى تسع وعشرين بابا وسمّاه كتاب بعد الحروف الألفبائية[59].

2-المعاجم المرتّبة ترتيبا موضوعيا:

وهي المعاجم التي تراعي ترتيب المفردات بحسب ترتيب أبواب الفقه منها شرح حدود ابن عرفة للرصاع الذي اعتنى فيه بمصطلحات الفقه المالكي المستخرجة من مختصر ابن عربي، قال في مقدّمته:"ولمّا كنت كثير المحبّة والتعظيم لهذا السيّد الكريم، أثرت النّظر في تعريفه للحقائق الفقهية، وولعت في طلب تفهيم فوائده اللّوذعية، فأذكر ذلك لكثير من الطلبة المجتهدين وأحضهم على النّظر في دقائقه والتفقّه في حقائقه لأنّها معينة على تحصيل الفرعيات ومحصّلة لحقائق الفقهيات"[60].

وكان ترتيب المعجم بحسب أبواب الفقه: المقدمة، كتاب الطهارة باب في عد النجاسة، باب في الطهورية...، كتاب الصّلاة باب حدّ الوقت في الصلاة، باب حدّ وقت الأداء والقضاء... وآخرها كتاب الفرائض"[61].

وهو بذلك قد ساير ترتيب ابن عرفة لأبواب الفقه الذي استمدّه بدوره من تنظيم أبواب المدوّنة لابن القاسم (ت191ه)[62]، وهو الترتيب الذي سارت عليه كتب الفقه المالكي.

ومنها معجم طلبة الطلبة للنسفي (ت537)[63]، الذي يعتبر أول كتاب لغوي فقهي جمع فيه مؤلفه معاني الألفاظ والكلمات التي استعملها الفقهاء الأحناف"[64].

خامسا: المعاجم الفقهية الحديثة:

تطوّرت تلك الدراسة المعجمية الفقهية من تطوّر الحياة المصطلحية والعلمية، فتعدد التأليف المعجمي، وقد كان لاستمرار الشريعة وصلاحها لكل زمان ومكان الأثر البالغ في التصنيف وكان من أهم دواعي التأليف في العصر الحديث:

-كشف الغريب الذي يعترض الذي يصعب على أهل هذا العصر حيث"اهتمّ البعض بشرح المصطلحات وتفسير الكلمات الفرعية وبيان المقادير والأوزان والمكاييل والمساحات وتحديد وحدات كلّ ذلك وغيرها في كتب سمّيت "غريب لغة الفقهاء" إلاّ أنّهم في عصورهم شرحوا ما ظنّوه غريبا، وجئنا من بعدهم فاستغلق علينا ما كان في رتبة البيان عندهم فاحتاج الأمر إلى شرح المستغلق والغريب"[65].

-رغبة العلماء المحدثين في تحقيق استمرارية التراث العربي المتخصص كامتداد لجهود العلماء السّابقين "فجدير بهذه الأمّة التي حملت رسالة الهجاية والعلم والنور إلى الإنسانية منذ فجر الرّسالة الخالدة أن تواصل ما انقطع من تاريخها وأن تعمل على إ'ادة ذلك المجد الغابر"[66].

-بيان معاني الألفاظ المشكلة في المعاجم السابقة حيث أشار إلى ذلكصاحب معجم التعريفات الفقهية "فهذا معجم يشرح ألفاظ المصطلح المستعملة في كتب الأعيان من علماء الدين"[67].

وتهدف هذه المعاجم عموما إلى الإحاطة بالمفردات الفقهية القديمة والحديثة على حدّ سواء وتقديمها في إطار تعريف معجمي فقهي، "فإذا كان إعدادها يحتاج إلى جملة من الخطوات كجمع المادة وترتيبها وتنظيم مداخلها المعجمية نطقا وكتابة وحرفا وتركيبا فإنّ التعريف المعجمي أصعب خطوة على الإطلاق لأنّه يقتضي الإحاطة بدقائق معاني الكلمات العامة والخاصة والعلم بأسرار اللّغة ومضامينها المستحدثة وبالعلائق الممكنة بين المفاهيم المتقاربة مما يستدعي الدخول في غمار المصادر العلمية لتقديم تعريف علمي للمصطلح"[68].

ونظرا لتطوّر الحياة وتنوّع قضايا الناس وكثرة المستجدات في مختلف أبواب الفقه وأحكامه فقد تنوّعت بذلك المعاجم الفقهية ومناهجها في ترتيب المفردات وتعريفها.

أ-فظهرت معاجم فقهية تخص أبوابا فقهية معيّنة ومن أهمّها:

-مصطلحات الفقه المالكي، معاملات السّوق، يوسف كمال محمّد[69].

-قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، محمد عمارة[70]، يقول المؤلف في المقدمة:"إنّ الباحث في الميدان الاقتصادي، وكذلك القارئ في هذا الميدان والذي لا يجد لديه سوى قاموسا عربيا قد ترجم إلى العربية لابدّ وأن يرى كلّ قضايا هذا العلم الاقتصادي وتطبيقاته بعيون المذهبية الاقتصادية الغربية، والتي تميّز عنها المذهبية الإسلامية في المنطلقات والمعايير والغايات...، وهنا تبرز الرسالة الفكرة وهي المهمّة الحضارية لهذا القاموس الذي تتبين الفكرة الاقتصادية المتلبّسة بالإسلام"[71].

-قاموس الحجّ والعمرة من حجة النبيّ صلى الله عليه وسلم وعمره، أحمد عبد الغفور عطار[72].

ب-كما اختصّت بعض المعاجم بمذهب فقهي بعينه كمعجم الفقه الحنبلي لمحمد رواس القلعه جي[73].

ومنا دليل السّالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، حمدي عبد المنعم شلبي[74].

وقد ذكر حسب تصنيفه "قد لا يخفى على المنشغلين بالفقه أنّ المذهب المالكي به بعض الألفاظ أو المصطلحات تتسم بشيء من الصعوبة في الفهم، وهذا ما لمسته من خلال دراستي وتدريسي لهذا المذهب، كما أنّ العديد من المختصرات وما عليها من شروح وحواش

قد لا يتيسّر معرفتها للمهتمين بهذا الأمر، فضلا عن أنّ بعض أسماء الأعلام من فقهاء المذهب قد يختلط بعضها ببعض من ناحيته، وقد لا تنطق النطق الصحيح من ناحية أخرى[75].

ج-أما المعاجم الفقهية الجامعة فهي تلك المجامع التي توسّعت في استيعاب المصطلحات الفقهية بغضّ النّظر عن المذهب الفقهي، وأهمّها:

-معجم لغة الفقهاء، محمد راوس قلعه جي و صادق القنيبي، وقد جاء في مقدمة الكتاب"الصناعة المعجمية تعريف وتصنيف ولتحقيق الصنف الأول استعنا بكلّ ما يحقّق جمع المادة الأوّلية لغة واصطلاحا وعليه تنوّعت مصادرنا فشملت معاجم اللغة قديما وحديثا أحادية اللّغة وثنائيتها، واستقرأنا أمّهات كتب الفقه واللّغة والموسوعات والمنشورات المتخصّصة"[76].

-معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، حيث اعتمدت هذه المعاجم نفس مناهج المعاجم التراثية في ترتيب المفردات،وقد راعت كثير منها الترتيب الألفبائي حيث يذكر المؤلف في مقدمته "رتّبت الألفاظ والمصطلحات ترتيبا ألفبائيا دون تجريد المادة إلاّ من الألف واللام وأب وأم ليتيسّر على الباحث الوصول إليها واقتديت في ذلك بكثير من كتب ومعاجم وموسوعات قديمة وحديثة"[77].

وهو التصنيف نفسه الذي اختاره معجم لغة الفقهاء "رتبنا فيه الألفاظ ترتيبا ألفبائيا دون مراعاة الأصلي أو مزيد معتمدين الاسم دون الفعل إلاّ عندما يشتهر تداول القول بين الفقهاء فتعتمده"[78].

أمّا المنهج الموضوعي فهو يراعي وضع مجموعة من الألفاظ الفقهية في حقل دلالي واحد ويسميه فصلا، ومن أهمها معجم دليل السّالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك فقد قسّم المصطلحات إلى ثلاثة أقسام:

أ-المصطلحات الفقهية وقد قسّمها إلى:

-مصطلحات عامّة دون النّظر لترتيبها الأبجدي وإنّما بحسب كثرة استعمالها.

-مصطلحات الأبواب الفقهية، بدءا بباب الطهارة وانتهاء بباب الفرائض مع مراعاة الأبجدية.

-الألفاظ المتفقة رسما والمختلفة معنى رتّبها ترتيبا أبجديا.

ب-المؤلّفات ضمن المؤلّف وزّع فيها المصطلحات حسب الأمهات-الدوواوين- المتون- المختصرات...

ج-الأعلام: التي تنطق مصحفة، الأسماء التي يختلط بها باقي الأعلام[79].

ونظرا لتطوّر الحياة العلمية والتكنولوجية وتسارع المصطلحات وأهمية استيعابها ظهرت المعاجم الإلكترونية، منها المكنز الفقهي* الذي يعمل ضمن برنامج حاسوبي يسمى جامع الفقه الإسلامي، وهو يحتوي على مائة مرجع فقهي، ومنها أيضا مكنز علوم الوقف*.

خاتمة الدّراسة:

يعتبر التّراث العربي تراثا حافلا بمختلف المصنّفات التي أسهمت كلّها في حفظ اللّسان العربي، ومن أهمّها المعاجم التي ضبطت ودقّقت في مفردات اللّغة، إلاّ أنّ المعاجم المتخصّصة لا تزال محلّ اهتمام العلماء في مختلف مجالات العلوم منها المعاجم الفقهية.

ومنه فقد كانت نتائج الدّراسة ما يلي:

- يعتبر المعجم كتابا يضمّ مفردات اللّغة ويرتبّها ترتيبا خاصا.
- المصطلح هو نتاج التطوّر الذي يعمل على انتقال الكلمة من معناها اللّغوي إلى الاصطلاحي.
- -المعاجم المتخصّصة إمّا أن تكون فنية متخصّصة أو معاجم متخصّصة تهتمّ بفرع من العلوم وتضبط مصطلحاته.
- -استعمال المفردات في المسائل الفقهية يحتاج إلى ضبط وتدقيق باعتبارها أساس الأحكام الشرعية.
- -اهتمّ الفقهاء بشرح المصطلحات على حسب المذاهب الفقهية لما لها من خصوصيات قد تختلف معانيها بحسب أبواب الفقه المختلفة.
- -قد تتنوّع المصطلحات الفقهية بحسب ترادفها أو اشتراكها في المعنى.
- -ترتّب المعاجم الفقهية ترتيبا ألفبائيا أو ترتيبا موضوعيا.

الهوامش

1- أبو الفضل جمال الدّين بن منظور، لسان العرب، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر،1988،ج3ص،67.
2-نفسه:ج3ص،63.
3- جار الله الزمخشري، أساس البلاغة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى سنة النّشر، 2001،ج1،ص،302.
4- أحمد محمود معتوق، المعاجم اللّغوية العربية (المعاجم العامة ووظائفها ومستوياتها وأثرها في تمنية لغة النّاشئة)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، الإمارات المتحدة، طبعة سنة 1999،ص،31.
5-وجدي وهبة كامل المهندس، معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، سنة النّشر،1984،ص،368.
6- هشام خالدي، صناعة المصطلح الصوتي في اللّسان العربي الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر 2012،ص،39.
7-الجوهري الأزهري، تاج اللغة وصحاح العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى،د.ت.ن،ج1 مادة صلح.
8-الجرجاني علي ن محمد، التعريفات، تح إبراهيم الأنباري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، سنة النّشر،1988،ص44-45.
9- محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، دار النّفائس بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر، 1985،ص،23-24.
10- الفيوممي أحمد بن محمد، المصباح المنير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر 1994،ج2،ص،473.
11-ابن منظور، لسان العرب مصدر سابق،
12- خالد فهمي، تراث المعاجم الفقهية في العربية، إيتراك للطباعة والنّشر، القاهرة مصر، الطبعة الأولى، سنة النّشر،2003، ص،16.
13- إبراهيم بن مراد، المعجم العلمي العربي المتخصّص حتّى منتصف القرن الحادي عشر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر،1993،ص،19.
14-صالح كاظم عجيل العويدي، أنواع المعاجم، شبكة جامعة بابل 2017/03/13.
15-وجدي وهبة كامل المهندس، معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب/ مرجع سابق،ص،
16-شوشان وسيلة، إشكالية ترجمة المصطلحات في المعاجم المتخصصة، دار هومة للطباعة ، سنة النشر، 2013،ص،100.
17- حسين نصار، المعجم اللغوي نشأته وتطوره، دار مصر للطباعة، القاهرة، مصر، الطبعة 4 سنة النّشر، 1988،ص،10.
18-إبراهيم بن مراد، المعجم العربي المختص، مرجع سابق،ص،65.
19-المرجع نفسه،ص،65.
20-شحادة الخوري، دراسات في الترجمة والمصطلح والتعريب، دار طلاس للدراسات والترجمة، دمشق، سورية، الطبعة الأولى، سنة النّشر، 1989،ص،203.
21- إبراهيم السامرائي، في المصطرح الإسلامي، دار الحداثة، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، سنة النّشر 1990،ص،10.
22-أحمد عبد الرحمن حماد، عوامل التطور اللغوي، دار الأندلس بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر 1983،ص،102.
*- شذا:العلم إذا حصّل منه طرفاً.
23-أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب الخوارزمي، مفاتيح العلوم
24- صبحي الصالح، دراسات في فقه اللّغة، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة، سنة النّشر، 1976 ص،
25- جميل الملائكة، مستلزمات المصطلح العلمي، ورقة بحث قدّمن في مؤتمر التعريب الثاني، الجزائر، مجلة المجتمع العلمي العراقي، عدد 24 مارس 1974.
26- جلال الدّين السّيوطي، الردّ على من أخلد إلى الأرض وظنّ أنّ الاجتهاد في كلّ عصر فرض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعة سنة 1983،ص،93.
*-انظر فتح العزيز على كتاب الوجيز، للرافعي عبد الكريم بن محمد القزويني (623/557)،الذي هو بدوره شرح لكتاب أبي حامد الغزالي، الوجيز في فروع الشّافعية.

27-رياض زكي قاسم، المعجم العربي، بحوث في المادة والمنهج والتطبيق، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر، 1987،ص،65.
28-حسين نصار، المعجم العربي، مرجع سابق ، ص،55.
29-أحمد محمود الشّافعي، أصول الفقه الإسلامي، منشورات الحلبي، بيروت لبنان، طبعة سنة 2002،ص،203-204.
30-مجيد حايلا ، بنية العلم في نسق الأصول، عالم الكتب الحديث، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر، 2013،ص،125.
31-محمد المصلح، كشف المصطلحات الفقهية من خلال مختصر خليل بن إسحاق المالكي، دار الأمان، الرباط المغرب، الطبعة الأولى سنة النّشر 2014،ص،105.
32-الجوهري الازهري، مقاييس اللغة، صدق 335/3.
33-شرح الدّردير 293/2، وشرح ميارة على تحفة ابن حاكم 157/1.
34-الدين بن شرف النووي، تح فايز الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر 1980، ص284.
35-الشوكاني، إرشاد الفحول، ج1ص،88 ، الفصل الرابع ي تقسيم اللّفظ.
36-الرازي، الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، تح حسين بن قيض الله الهمذاني، المعهد الهذاني للدراسات الإسلامية، القاهرة، الطبعة الثانية سنة النّشر 1957،ج1 ص 144 من المقدمة.
37- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي، مفاتيح العلوم، تح فهمي النّجار، دار الفكر اللّبناني، بيروت لبنان، الطبعة الأولى سنة النّشر، 1993،ص62.
38-مفاتيح العلوم ص،69-70.
39-الجرجاني علي بن محمد بن علي الحنفي،التعريفات،
40-خالد فهمي، تراث المعاجم الفقهية في العربية، مرجع سابق،ص،
41-الجرجاني، التعريفات،ص،211.
42-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية،www.manarat.web.
43-يسرى عبد الغني عبد الله، معجم المعاجم العربية، دار الجيل بيروت، لبنان، طبعة سنة 1991،ص،243.
44- محمد حسن عبد العزيز، مصطلحات المذاهب الفقهية، دار ابن حزم بيروت، لبنان، الطبعة الأولى سنة النشر 2002، ص،122.
45- خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية.
46-شرح حدود ابن عرفة، تح محمد أبو الاجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، طبعة سنة 1993،ص
47- خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
48-وذكر في طبقات الشّافعية باسم تفسير ألفاظ المزني تح حبر الألفي ونشره في 1979 بوزارة الاوقاف الكويتية، ينظر معجم المعاجم أحمد الشرقاوي إقبال دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية سنة النّشر،1993،ص،43.
49-المرجع نفسه،ص،44.
50-تحقيق مصطفى عبد القادر عطا نفسه ص،44.
51-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
52-محمد حسين عبد العزيز، مرجع سابق،ص،126.
53-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
54-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
*-كتاب مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم 47/لغة، ذكره عبد العظيم الشناوي في مقدمة تحقيقه لمصباح الفيومي تحت اسم "تنبيه الطالب لفهم ابن الحاجب".
55-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
56-خالد فهمي، معجم المصطلحات الفقهية المعاصرة في العربية
57-محمد حسن عبد العزيز،مصطلحات المذاهب الفقهية، مرجع سبق ذكره،ص،132.
58-جعفر دك الباب،مراحل تشكّل نظام المعجم العربي واكتماله، مجلة التراث العربي عدد 26 سنة النشر 1986، ص 85.
59-يراجع الترتيب من ص2 إلى 50.

60-أبو عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، تح محمد أبو الأجفان، دا الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر 1993،ص،60.
61- المصدر نفسه، انظر الفهرسة.
62-خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، الطبعة الاخمس عشرة ، سنة النشر 2002،ج5ص،171.
63-نجم الدين عمر أبو حفص عمر بن محمد النسفي، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، تح عبد الرحمان العك، دار النفائس، عمان، طبعة سنة 1995،ص،
64-مقدمة المحقق، المصدر نفسه،ص،
65-محمود عبد الرحمن عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، المغرب،د.ت.ن،ص،6
66-محمد رواس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، مرع سابق، المقدمة.
67- محمد عميم الإحسان المجددي،التعريفات الفقهية،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، سنة النّشر 2003،ص،6.
68-تواتي لحسن، التعريف المصطلحاتي في بعض المعاجم العربية، شبكة الصوت العربية الرباط، المغرب، د.ت.ن،ص،52.
69-طبعة المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، طبعة سنة 1979.
70- طبعة دار الشّروق، القاهرة ، مصر، طبعة سنة 1993.
71-محمد عمارة، قاموس المصطلحات الاقتصادية، طبعة دار الشروق مصر، سنة 1993،ص،16، المقدمة.
72-طبعة دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1979.
73-طبعة موسوعة الفقه الإسمي، الكويت سنة 1393هـ.
74-طبعة مكتبة ابن سينا القاهرة، مصر، سنة 1990.
75-المرجع نفسه،ص،5-6.
76-معجم لغة الفقهاء مرجع سابق،ص،6.
77- محمود عبد الرحمن عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، مرجع سابق،ص،7.
78-محمد راوس قلعه جي، معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق،ص،
79-ينظر دليل السالك المقدمة سابق؟
*-وهو من إصدار البنك الإسلامي للتنمية، الأمانة العامة للأوقاف الكويتية سنة 1998، ستخدم على الشابكة الإلكترونية في www.fegh.al-islam.com .
*-إصدار الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، موقع مجلة العربية -النادي العربي للمعلومات، دمشق www.arabian.net 31/03/2008.